

شرح معاني الآثار

5926 - حدثنا يزيد بن سنان قال ثنا مكي بن إبراهيم وأبو عاصم قالا أخبرنا بن جريح قال أخبرني نافع قال قال بن عمر ٧ ثم ذكر مثله فكان من الحجة عليهم في ذلك أن جابرا B ه قد أخبر أن النبي A أطمعهم يومئذ لحوم الخيل ونهاهم عن لحوم الحمر وهم كانوا إلى الخيل أحوج منهم إلى الحمر فدل تركه منعهم أكل لحوم الخيل أنهم كانوا في بقية من الظهر ولو كان في قلة من الظهر حتى احتج لذلك أن يمنعوا من أكل لحوم الحمر لكانوا إلى المنع من أكل لحوم الخيل أحوج لأنهم يحملون على الخيل كما يحملون على الحمر ويركبون الخيل بعد ذلك لمعان لا يركبون لها الحمر فدل ما ذكرنا أن العلة التي لها منعوا من أكل لحوم الحمر ليست هي هذه العلة وقد قال آخرون إنما منعوا يومئذ من أكل لحوم الحمر لأنها حمر كانت تأكل العذرة ورووا في ذلك ما